

اجنبية فان البريان من نظاماً بعد ذلك منع به قيد ابناء الاطباء الذين لم يتسلوا بهذه مدارس الكثيرون

ثم عادت الى نيويورك وعيّنت استاذآ لعلم حفظ الصحة في مدرسة النساء الطبية بمدينة نيويورك . وانقلبت بعد ذلك الى بلاد الانكلترا واشتغلت مدرسة النساء الطبية في لندن عيّنت استاذآ لاماراض النساء فيها وبقيت في وظيفتها هذه الى ان شاخت وقضت قراها

باب الهراء

الرخاء عام لولا الدين

كيفما جلت الآن في القطر المصري تجد دلائل الرخاء فيه فانخيل في المدن والبلادر والمواهيم يكاد عرضها يلادي طوطا وسائر المواريث طرحت العجب الذي كان باوديا علىها منذ سنتين وهي الآن محللة البدن لأن البرسيم كان جداً جداً والتممير والنمرول رخيصة كثيرة فما كالت وشمت وسمحت

ولقد كانت المحصولات جيدة ب نوع عام من قوبل وشعير وقمح وذرة حق زادت على حاجة البلاد و مصدر بعض التغول وبعض القرفة وبعض القسمح ايضاً . بلغ العائد من التول الى ١٧ بوتيرو ٣٣٦٤٢ اردياً ومن القرفة ٣٨٨٥ اردياً ومن القسمح ١٣٦ اردياً ولو اعني بطحن القسمح البلدي حتى يأتي ذيقه ايعنى كالدقيق الرومي او الفرنسي لاستغاثة البلاد عنهما وكل ذلك مما يحرفي ويسرّ لولا الدين

ما دام الفلاح يستغل خبره من أرضه فلا فرق نهiero بلغ ثمن اردوب الحنطة جنيه او اوجنيهين ولكن اذا كان مضطراً ان يدفع عشرة جنيهات لصاحب الطين اجره الفدان واذا كان صاحب الطين مضطراً ان يدفع مال الحكومة واقتاط الدين جنيهات معدودات فالفرق كبير جداً بين ان يكون اردوب القسمح بجبيه او بجنيهين لانه اذا كانت خمسة اردوب بعشرة جنيهات فهي تكفي ايجار الفدان بغير مال الحكومة وفقط الدين وبين المالك شيء من الرفع ولكن اذا كانت الخمسة الارادب بخمسة جنيهات فقط فلا تكفي نصف ايجار الفدان ولا يستطيع المالك ان يوفى منها مال الحكومة وفقط الدين

وقد يظن لأول وهلة أن الخسارة من رخص ثمن المصاللات واقعة على النلاح لا على صاحب الأطيان لأن هذا يأخذ الأيجار على كل حال . والامر على ضد ذلك لانه اذا غلا السعر عن المتوسط فالربح من غلائه ينبع كله للفلاح فلا ينفيه المالك منه شيئاً وادا رخص السعر عن المتوسط فالخسارة تقع كلها على المالك لأن الفلاح ينجز عن ايجاره ولا شيء عنده للأخذ المالك منه . فالمالك يضر بغيره الاسعار ولا يربح بارتفاعها

واذا كان المالك غير مدبوون وكان مال الحكومة قليلاً معدلاً فالضرر من هبوط الاسعار غير كبير لأنها مما يحيط بيق من الأطيان ربح كاف لصاحبتها ورخص الاسعار يساعد على ايجار سائر طبيعتها رخيصة ولكن اذا كان مدبووناً فهناك الطامة الكبرى . لفرض ان زيداً يملك منه فدان يوجزها عادة يحصل منه جنيه يدفع منها ١٠٠ جنيه مال الحكومة ويحق له ٤٠٠ جنيه مقابل ثمن الأطيان واجرة ادارته لها ثم لفرض انه اضطر لسبب من الاسباب ان يستدين طليها التي جبه قطعاً السنوي مع الثالثة مثاجنه فما دامت الاسعار عالية يحق له من ايجار الأطيان اربع منه جنيه بعد دفع مال الحكومة ليدفع منها متى جبه قط الدين ويحق له مثاجنه لميئته ولكن اذا هبطت الاسعار ولم يستطع ان يحصل من الأيجار الا على ٣٠٠ جنيه في السنة كما يحدث كثيراً فيوفي منها مال الحكومة ويضطر اما ان يتاخر عن ايفاء قط الدين فتهاكم الدبور طليها وفواتدها الفاحشة او ان يوفي القسط ويعيش من الموارد او ان يعرض طبلة للبيع بارخص ثمن فالدين الذي سهلت البروك سهلة لفلاحين سيكون صعباً عليهم . ولذلك فلما ان الرخاء علم تولا الدين

دفع الأيجار عيناً

فلما في النية المقدمة ان زيادة اسعار المصاللات تقييد المتأجر وقلما تقدر المالك وكثيراً ما تصرخ لانه اذا زاد سعر المصاللات كثيراً عن المتوسط فالزيادة يأخذها المتأجر وهذه اذا نقص سعرها عن المتوسط ينبع عن ايجار الأيجار فتفع الخسارة على المالك . ولنوضح ذلك بقول ولفرض ان زيداً يملك ثلاثة فدادين من الأطيان الجديدة جهة استاجرها منه عمرو بثلاثة جنيه وهو يحبان ان هذا الأيجار معتدل اذا كان ثمن اردوب القصع منه وعشرين غرشاً وارجب القراءة منه غرش وقططارقطن اربع منه غرش فإذا ارتفعت الاسعار وبلغ ثمن ارجب القراءة ١٥٠ غرشاً وارجب القراءة ١٣٠ غرشاً وقططارقطن ١٠٠ غرش فيزيد ربح عمرو منه جنيه او أكثر بارتفاع الاسعار وهو يأخذ هذه الزيادة نفسه ولا

يعطي زيداً غرضاً منها غير الإيجار المحدد . فإذا هيئت الأسعار فللمصر ازيد من التسع مائة غرش واردب الدرة ٢٠ غرشاً ونطارة القطن ٣٠٠ غرش ثم يشترى عمرو المتاجر ان يوفى زيداً للملك غير ثابي الإيجار الاطيان فيضر الملك وقت هبوط الأسعار وبكلة لا يرجح وقت ارتفاعها

وحلج ذلك ان يجعل الإيجار عيناً اي تكون قنطرة من القطن وكذا ارادب من القمح والشعير والقمح والمقرفة وحب البرسيم حسب ما يزرع في الأرض . فإذا جعل الإيجار الكلافين فداناً في الحال السابق مائتين اردوة من القمح ومائتين اردوة من القرفة و١٠ قطاراً من القطن بلغ ثابياً حسب المتوسط ٣٠٠ جنيه فإذا زاد السعر عن المتوسط كان بعض الزيادة للملك وبعضاً لمتاجرها وإذا هيئت السعر عن ذلك وقع بعض الضرر على الملك وبعضاً على المتاجر وإخارة في سنة الرخيص تعدل بالربح في سنة الغلاء لأن ثمن حصة الملك في سنة الرخيص ٣٧٩ جنيه وتشاهد في سنة الغلاء ٣٧٩ جنيه المتوسط فيها ٣٠٤ جنيهات اي مثل الإيجار فلا بظلم هو ولا يظلم المتأجر

وخير من ذلك ان يجعل حصة الملك جزءاً من الحصول مبعدين في الملة او ثابياً في الملة او نحو ذلك حتى يتشارك هو والمتأجر في ما يحدث من هبوط الأسعار وارتفاعها وحسب الحصول ومعلم

ابنوك الزراعية

ابنوا سابقاً ان دعون الفلاحين قليلة الوطأة عليهم وهذه الديون موجودة الآن لا سبيل لا لكارها ولا للتخلص منها وبهذا حصلت الفلاحين على ابطال الدين فالحدث قد يعمهم من ان يستدرجوا ديناً جديداً وربكما لا يساعدهم على ابقاء الدين السابق ولا على تخفيف وعلاوه فإن اقل فائدة يدفعونها للبنوك ستة في الملة واكثر فائدة ٦ في الملة ولا يبعد ان يكون متوسط فائدة ديون الاطيان سبعة ونصف في الملة وهذا الباقي احسن جداً بالنسبة الى سر المفود الآن فقد عذنا عن ثقة ان بعض الماليين الاروريين عرضوا على الحكومة المصرية ملايين كبيرة من الجنيهات بفائدة ٣% في السنة ورغم اقبالها ان يعطوا لهم الذي يريدون بفائدة ٣%

في السنة والمئة منة

هذا باب فرج للبلاد يوفر عليها نصف مليون جنيه كل سنة على الاقل فان الحكومة تستطيع ان تستدرين واسها عشرين مليوناً من الجنيهات تستبدل بها نصف دعون الفلاحين

من البتروك المقاربة فإذا جعلت الفائدة ٢% في المئة توفر على الفلاحين ٢% في المئة فيتوفر في المترمين مليوناً خمسة مائة ألف جنيه كل سنة
ولا يخفى أن البتروك الحاضرة تبذل غاية جودها لتنعم الحكومة من ذلك ولكن يجب على الحكومة أن لا تفضل مصلحة أحد على مصلحة رعاياها فقد اخطأ مرءة بسياحها للبنك الزراعي أن يجعل فائدته ثانية أو تسمة في المئة ليرفع أصحاب أمواله ولا سيما أصحاب التأمين ارباحاً فاحشة فيجب عليها الآن ان تکفر عن هذا الخطأ بما يصل البنك الزراعي بخفض معدل الفائدة إلى خمسة في المئة وتحري سائر بنوك الرهنيات عمراً توفر على البلاد أكثر من مليون جنيه كل سنة وترفع الحكومة فرق ذلك بينما طالباً ترجمة البتروك الآن

القطن المصري

غير المؤسسة الجديدة حقاً جيد في بعض الأماكن ومتوسط في غيرها وإذا لم تصل آفة من الآفات الطبيعية فلا يبعد أن يبلغ متوسط ما ينتجه في السنوات الماضية أي نحو ستة ملايين قططار وقد بلغ سعره مبلغاً عظيماً جداً فوصل القطار في الكوافرات إلى ٢٤ ريالاً ولذلك هي بط يوم كتابة هذه السطور إلى أقل من عشرة ريالاً فإذا يجيء على المترمين أو حواليها أي إذا يبعض القطار في البيط نحو ٤٦ غرشاً ويبلغ ثمنه دينار تو مع ما يضاف اليه من أجرة النقل واللحاج وربع الناجر ٥٦ غرشاً فقط بلغ ثمن الموسم ٤١ مليوناً من الجنيهات وهذا ثمن جيد جداً فتحل به حلقات العسر المالي الحاضرة
وقد أصر البرد بعض الزرع فلما نهاد ترقمه مرتين أو ثلاثة وجزءاً بعملية الشتل فلم تقلع إلا قليلاً ولذلك نرى شعيبات القطن قليلة في بعض الأماكن كأنها نقصت عشرة في المئة . فإذا كانت الزراعة قد زادت عشرة في المئة عن العام الماضي في بعض الأماكن كما يقال بهذه الزيادة لتقوم مقام النقص من عدم نجاح الترقيع

ومن الحقائق التي يجب معرفتها في هذا شأن أولاً أن التقرير الرئيسي حالة زراعة القطن في أميركا الذي صدر في ٢٥ مايو الماضي يحصلها ٨٢% في المئة مقابل ٨٠% وبالمثل في العام الماضي و٧٩% وفي المئة في العام الذي قبله حالة القطن الأميركي كانت إلى حين صدور التقرير الرئيسي أجود مما كانت في العام الماضي ذاته قبله
وثانياً أن مساحة الأطيان المزروعة حسب التقرير الأميركي بلغت ٣٣ مليوناً و٢٠ ألف

فدان (أكـ) فزادت عن العام الذي فيه مليون ونحو ٢٨٤ ألف فدان وثالثاً إن المقطوعية من القطن الأميركي بلغت حتى اواسط يونيو ٩ ملايين و ٦٠٩ الف بالله اي أنها أقل مما كانت في العام الماضي إلى مثل هذا الوقت مليوناً و ١٢٢ الف بالله والزيادة في المقطوعية غير كبيرة كما كانت في العام الماضي ولذلك لا يبعد أن يتزورت من القطن الأميركي وقدرته الآن مليون ونصف من البالات يمكن المعامل لان المقطوعية الاسبروبية تبلغ الآن ٢١١ الف بالله فإذا جرت على هذا النسق فالمحرون يمكن المحمل أكثر من ثلاثة أشهر اي إلى أواخر سبتمبر . والمراجع أن المعامل تتضمن تقليل عملياتها حتى لا ترفع سعر القطن فوق ارتفاعه الحالي ثلاثة تضطر بذك الى احتراز بالخفاض الاسعار اذا جاء الموسم كهذا وما يقال عن القطن الأميركي يقال عن القطن المصري فإن الصادر منه تقص على نسبة تقص المحصول تقريباً اي أن المعامل اكتفت بالليل قتل الصادر حتى الآن مليوناً و ٧٠٣٧٩ فناطير عرا كان في العام الماضي اي كل ما اصاب المحصول من العجز وقع في الصادر الآخر معه مليون قنطار والمراجع ان هذا المقدار يزول قبل آخر الفصل يسمى عجز العادو ساريأ لعجز المحصول غالباً

وكل ما أقدم يدعو إلى الخوف من هبوط ثمن القطن المصري في المستقبل عن عشرين ريالاً ولكن اذا اعتبرنا الأمور التالية وهي

أولاًً أن الأميركيين يجتمعوا في ترجيح كل اعمال الزراعة بواسطة الآلات إلا القطن فان أكثر اعماله لا يزال باهظ ولا سبيل لترخيصها لاسباباً وان المبحة غالباً في أميركا وهي تزيد علاوة على فعاليتها واجور العمال تزيد ارتفاعاً .

وثانياً أن القطن لا يزال رخيصاً جداً بالنسبة إلى سائر المسوجات وهو يقوم مقامها ولا غنى للناس عنه ونفقة الملابس النفعية قليلة بالنسبة إلى سائر نفقات الانفاق

وثالثاً أن الاراضي الصالحة لزراعته موجودة كثيرة محدودة وان العمال الصالحين لزراعته وخدمته لا يسهل وجودهم في كل مكان

ورابعاً ان المستخرج من الذهب متواصلاً أخذ في الكثرة بسرعة فائقة . وكثرة الذهب تهيئ رخصة ورخصة يعني علاوة ما يشتري به

فإذا اعتبرنا هذه الأمور الاربعة ترجع ثنا ان ثمن القطن يبقى مرتفعاً او انه لا يهبط كثيراً عن الدرجة التي وصل إليها الآن اي ان الميل العمودي يكون إلى الصعود لا إلى

البيوط الأَدَمِيَّةُ أَوَّلَ حَدَثَتْ أَمْوَالَ بَيْتِ الْحَبَّانِ كَمَّانَ يَجُودُ الْمَحْصُولُ الْأَمْبُرِيُّ جُودَةً فَالْفَتَّةُ
فِي تَوْغِيرٍ وَكَثِيرٍ وَيَجُودُ الْمَحْصُولُ الْمَصْرِيُّ أَيْضًاً أَوْ تَحْدَثُ اسْبَابٌ تَدْخُلُ إِلَى ارْسَالِ كِبَاتٍ كَبِيرَةٍ
مِنَ الْتَّعْبِ إِلَى الْهَنْدِ وَالصِّينِ وَإِلَاسْطِ افْرِيقِيَّةٍ فَإِنَّهُ أَدَمِيَّةً أَدَمِيَّةً حَدَثَتْ هَذِهِ الْأَمْوَالُ كَلَّهَا أَوْ يَعْصِمُهَا
نَانَ الَّذِي يَجْعَلُ حَتَّىً وَكَمْ لَا يَكُونُ مَبْرُوتَةً إِلَى زَمِنِ طَوْبِيلِ

مؤتمر زراعة الاستوائية

الْأَمَّامُ هَذَا الْمُؤْتَمِرُ فِي مَسْرُوضِ وَكَلِيلِ فِي الْعَشَرِينِ مِنْ شَهْرِ مَارْيُونِ الْمَاضِيِّ وَالْمُلْلَاثَةِ الْأَيَّامِ
الْمُتَالِيَّةِ لَهُ، وَلَا كَانَ الْيَوْمُ الْأَوَّلُ مَوَاقِعَتُهُ لِيَوْمِ ذَلِكِ الْأَنْكَلِيزِ فِي الْمَوْرُضِ وَأَجْلِ الْاجْتِمَاعِ
إِلَى الْيَوْمِ الْخَالِيِّ

وَانْتَهَتْ أَعْمَالُ الْمُؤْتَمِرِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامِ التَّسْمِيَّةِ الْأَوَّلِ فِي الزَّرَاعَةِ بَنْعَ عَامِ وَزَرَعَ الْمَرْجَاجِ
وَالثَّانِي فِي تَرِيَةِ الْمَوَاصِيِّ وَمَا يَعْنِي بِهَا وَالثَّالِثُ فِي الْعَمَالِ وَتَقْلِيلِ الْأَخْاصَلَاتِ وَالْمَكْنَجَرَةِ بِهَا
وَقَدْ قَدَمَ إِلَى الْمُؤْتَمِرِ خَوْمَشِيٌّ وَسَالَةٌ فِي مَوَاقِعِ عَنْتَلَةٍ مِنْ ذَلِكِ تَفَرِيرٍ عَنِ التَّائِعِ الْعَمِيلِيَّةِ
الَّتِي تَجَبَتْ مِنْ اسْتِخْدَامِ زَرَاعَةِ الْقَطْنِ فِي الْبَلَادِنِ الْمُخْلَفَةِ مَعَ مَا يَعْلَقُ بِذَلِكَ مِنْ اسْبَابِ
الْفَيَاجَةِ وَالشَّلَلِ

وَقَدَمَ تَفَرِيرٌ مِثْلُ هَذَا عَنِ زَرَاعَةِ شَجَرِ الصَّمْعِ الْمَهْدِيِّ فِي الْبَلَادِنِ الْأَسْتَوَائِيَّةِ وَطَرَقَ
اسْتَخْرَاجَهُ - فَانْهَذَيْنِ الصَّنْفَيْنِ إِيَّيِ الْقَطْنِ وَالصَّمْعِ الْمَهْدِيِّ أَكْبَرَشَانَ الْآنَ فِي الصَّنَاعَةِ بَيْنِ
الْمَحْصُولَاتِ الْأَزْرَاعِيَّةِ وَلَا خَوْفٌ عَلَى بَلَادِ يَجُودُ فِيهَا الْقَطْنُ وَشَجَرِ الصَّمْعِ الْمَهْدِيِّ (الْكَلَاوُنْشُوكُ)
إِمَامُ الْقَطْنِ فَأَمَرَهُ مُعْرُوفٌ وَمُوْمِنُ الْحَسَابِيَّاتِ الَّتِي لَا تَعْنِي قَهْنَاهَا مَا دَامَ الْأَنْشَانُ عَنْجَاجًا إِلَى
الْلِبَاسِ وَمِنَ الْمَوَادِ الْأَرْبَعِ الَّتِي تَسْتَعْلِمُ لِعَمَلِ الْبَاسِ الْخَرِيرِ وَالصَّوْفِ وَالْكَتَانِ وَالْقَطْنِ
الْقَطْنُ أَرْحَصُهَا وَأَكْثَرُهَا اسْتِهْلاً وَصَبَرْيَدَ اسْتِهْلاَلَهُ زِيَادَةً مُضَطَّرَدَةً بَعْدَ السَّكَانِ وَزِيَادَةَ
الْعَرَانَ كَأَبْنَا مَرَارًا . وَإِمَامُ الْكَلَاوُنْشُوكُ أَوْ الصَّمْعِ الْمَهْدِيِّ فَلَلَّا شَيْءٌ بَيْنَ الْمَوَادِ الْأَزْرَاعِيَّةِ زَادَ
اسْتِهْلاَلُهُ فِي السَّنَنِ الْأُخْرَى مُثْلِ الْكَلَاوُنْشُوكُ . وَالْمَقْدَارُ الَّذِي يَسْتَرْجُ الْآنَ مِنْهُ
سَرِيعًا فَلَيْلَ جَدًا يَلْعُمُ غَرَبَ ٦٨ الْبَلْهُنَ وَلَذِكَ ارْتَقَعَ سَعْرَهُ ارْتَقَاعًا فَلَاحَتْهُ مَهْدَهُ الْأَنْتَهَى .
فَالْبَلَادُ الَّتِي تَنْتَهِي إِلَيْهَا أَنْجَارُ الْكَلَاوُنْشُوكُ مُثْلِ الْأَقْطَارِ السُّودَاءِ تَنْتَطِيعُ إِنْ تَنْتَهِي مِنْ زَرَاعَتِهِ
فَالْأَنْدَةُ كَبِيرَةٌ